Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

ظاهر هذا النص أن يكونوا حين يموتون مسلمين، أي عدم الموت قد عدم الإسلام وهذا غير مقدور لهم لأن وقع الموت ليس في مقدور الإنسان أو اختياره إنما المراد أن يسيروا وفق تعاليم الإسلام والمحافظة عليه كي يثبت إيمانهم، وتقوى عقائدهم فيه حتى يموتوا على دينهم الإسلام، أي حين يدركهم الموت وهو مسلمون ولا شك أن هذا في مقدور الإنسان واستطاعته، وكذا في قوله تعالى:

﴿وَٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا۟ هُمْ يَغْفِرُونَ﴾[1].

وكذا قوله تعالى:

﴿. . . وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[2].

فالمراد هنا ضبط النفس عند الغضب وعدم الاندفاع نحو الشر بهذا تسكن النفس فيسكن الغضب، ولا شك أن هذا في مقدور الإنسان.

المشقّة وأثرها على الحقوق والتكاليف:

مما لا شك فيه أن التكاليف التي أوجبها المشرع أمراً ونهياً قد لوحظ فيها القدرة والاستطاعة إذ لا تكليف بمستحيل، كما أنه لا تكليف بحق ما دون مشقة مألوفة عادية محتملة، بمعنى أنه لصحة التكليف في تنفيذ أي حق من الحقوق لا يجوز أن يكون بمشقة زائدة غير مألوفة إذ الأصل أن ما من تكليف إلاّ وبه مشقة محتملة حتى الضروريات التي لا غنى للإنسان عنها في حياته كالطعام والشراب والملبس، لهذا فإن الشارع في أي تكليف بأي حق من الحقوق لم يكن ليقصد به التعنت والنصب والتعب لأنه ما من تكليف دون مشقة زائدة إلاّ وفيه فائدة للإنسان ونفع للمجتمع، فالصلاة مثلاً وهي حق من حقوق الله فيها إصلاح للنفس ورياضة للبدن وانتهاء عن الفحشاء والمنكر والبغي، وكذا الصيام وهو أيضاً حق من حقوق الله المقصود به

(1) سورة آل عمران، الآية: 134.

(2) سورة الحج، الآية: 78.